

## قانون رقم ٧٢ لسنة ١٩٨٥

بربط موازنة هيئة القطاع العام للتنمية الزراعية

للسنة المالية ١٩٨٦/٨٥

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

قدر كل من استخدمات وإيرادات هيئة القطاع العام للتنمية الزراعية للسنة المالية ١٩٨٦/٨٥ بمبلغ ١٤٣٧٨٠٠ جنية (أربعة عشر مليوناً وثلاثة وثمانية وسبعين ألف جنيه) وذلك رقاباً ملائلاً :

#### أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٨٦/٨٥ بمبلغ ١٤٣٧٨٠٠ جنية (أربعة عشر مليوناً وثلاثة وثمانية وسبعين ألف جنيه) موزعة على الباقين التاليين :

(١) باب الأول - الأجر ٤٠٠٠٠ جنية .

(ب) باب الثاني - التفقات الجارية والتحويلات الجارية ١٣٩٧٨٠٠ جنية منه مبلغ ١٣٦٠٦٠٠ جنية فائض الحكومة .

#### ثانياً - الإيرادات الجارية :

قدر الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٨٦/٨٥ بمبلغ ١٤٣٧٨٠٠ جنية (أربعة عشر مليوناً وثلاثة وثمانية وسبعين ألف جنيه) بالباب الثاني - إيرادات جمارة وتحويلات جارية ١٤٣٣٠٠ جنية .

(المادة الثانية)

يجوز بموافقة وزارة المالية زيادة الاستخدامات الجارية والتحويلات الرأسمالية مقابل زيادة حقيقية في الإيرادات الناتجة عن الحصة في مقابل الإداره والإشراف في توزيعات أرباح الشركات النابعة بموافقة وزارة المالية وبما لا يزيد على ٥٠٪ من الزيادة المحققة.

(المادة الثالثة)

الأنشطة التي تباشرها الهيئة بموجب قرارات إنشائها وكانت تحصل على تكاليفها من الشركات يجوز بموافقة مجلس إدارة الهيئة واعتماد الوزير المختص الاستمرار في تحصيل تكاليف تلك الخدمات مقابل زيادة استخداماتها الجارية بذات القدرة وإخطار وزارة المالية.

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويعمل به اعتبارا من أول يوليو ١٩٨٥

يضم هذا القانون بخاتم الدولة، وينفذ كقانون من قوانينها.

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ شوال سنة ١٤٠٥ (٢٣ يونيو سنة ١٩٨٥).

حسني مبارك

هو أزيدية هيئة المطالع (العام للتنمية) (الوزراء) [اعمه]

卷之三